حفظ النفس
بين الدين والفلسفة

أ.د. أحمد محمد هليل
قاضى القضاة / إمام الحضرة الهاشمية
المملكة الأردنية الهاشمية

مقدمة:

الحمد لله رب العالمين، وأفضل الصلوات وأتم التسليم على المبعوث رحمة للعالمين، محمد الهادى الأمين، وعلى من سار على دربه واتبع سنته إلى يوم الدين.

أما بعد،،،

فإن الله قد خلق الخلق فقدره تقديرا، وشرع له من الأحكام ما يضمن بقاءه ويحفظ وجوده على نحو من الرعاية للمصالح والدفع للمفاسد، وأقام علاقته مع الأشياء على أساس دقيق من التوازن، دونما إفراط يخل بقصد وجوده، أو تفريط يغمر حكمة خلقه بالمفسدة.

ولما كان أساس الخلق والحكمة منه عمارة الكون وتحقيق العبودية لله فيه، اقتضت حكمة المولى أن يخلق الناس على مذاهب متباينة، وألوان من الرأى متغايرة، قال تعالى: ﴿ وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ ٱلنَّاسَ أُمَّةً وَٰحِدَةً ۖ وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ ﴿١١٨﴾ إِلَّا مَن رَّحِمَ رَبُّكَ ۚ وَلِذَٰلِكَ خَلَقَهُمْ ۗ وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ ٱلْجِنَّةِ وَٱلنَّاسِ أَجْمَعِينَ ﴿١١٩﴾ ﴾ ، وكما قضى الله التغاير بين الناس فى الطبائع، حكم من الأزل بالتغاير فى الكائن الواحد منهم فى الرغائب والطلبات، وأودع فيه من المكونات ما يعضد ذلك التغاير تحقيقا للحكمة فى الخلق، فجعل النفس والروح والجسد، وجعل لكل منهم احتياجات ورغبات، وشرع لهم من الأحكام ما ينتظم به معاش الإنسان، فيحفظ تلك المكونات من الاختلال.

ولما كان الإنسان بمكوناته محلا للبحث بين مختلف العلوم من القديم، تعددت الكتابات حوله، وتباينت الآراء فى وصفه ورسمه، كما تعددت محاولاتهم فى بيان أنجع الطرق فى حفظه بمختلف مكوناته والتى منها النفس.

ومن هنا تأتى هذه الدراسة لمحاولة تحقيق فهم صحيح عن النفس، مع بيان ما شـرع فـى الإسلام من أحكام لضمان حفظها.

وقد أوردت خلاف العلماء فى مفهوم النفس، ثم عرضت لها من المنظور الـدينى محـاولا الكشف عن العلاقة بينها وبين الروح والجسد، ثم تممت ببيان ما شرع من الأحكام الدينية لحفظهـا بمعناها الممتد الذى خلصت له.

وإننى هنا وإذ أضع بين أيديكم هذه الأوراق لأتوجه بالشكر الجزيل للأخوة القائمين على هذا اللقاء، وللعاملين فى المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، كما أخص بالشكر معـالى الأخ الأسـتاذ الدكتور محمد حمدى زقزوق، على إتاحته الفرصة لى للمشاركة فى الجمع المبارك هـذا، سـائلا المولى أن يجعله فى ميزان حسناته والأخوة القائمين عليه.

والله الكريم أرجو أن يلهمنى الصواب فيما عرضت ويجنبنى الزلل.

المبحث الأول

مفهوم النفس فى المصطلح الفلسفى ووجهة النظر الغربية

المطلب الأول: أهمية دراسة النفس فى العلوم الإنسانية

حظيت النفس على مدار التاريخ ومن بداية وجودها على الأرض بملايين الدراسات من قبل المهتمين على اختلاف توجهاتهم وخلفياتهم العلمية، وما هذا الاهتمام إلا لحقيقة أن لفهم النفس تأثيرا كبيرا فى الحياة.

فإن النفس إن تحققت بالمعايير الحقيقية للصلاح، انعكس هذا على صلاح أفرادها، ومن ثـم صلاح الحياة بمختلف جوانبها، وإن لم تكن تلك النفس على سوائها الحقيقى، تؤول الحياة إلى ما آل إليه المصير بكثير من الناس، من الانتحار والاكتئاب وغير ذلك من الأمراض النفسية، التى تفـت فى عضد المجتمعات، وتأتى على الحياة بمختلف ما فيها من وجوه التقدم إلى الانحدار والتدهور.

ومن هنا أوليت النفس فى البحث الإسلامى والنهج التشريعى رعاية خاصة، روعى فيه كـل ما يضمن لها القوام الصحيح، بوصفها أساسا يبتنى عليه صلاح الأفراد والأمة والحياة، فالشـارع الحكيم خلقها وهو أعلم بما يصلحها ويحفظ عليها قوامها، وقد وضع قواعد وسنن تضبط احتياجاتها، وتقيمها على ساق من الثبات والاتساق، وفتح لنا الباب للبحث عن تلك القواعد، وأرخى العنان فى تتبع ما أُودِع فيها من الخير والفوائد، فاتجهت أنظار العلماء لإيلاء تلك النفس منزلة خاصـة فـى البحث والدرس، وكان لهم تجاه درسها توجهات مختلفة، بما يؤذن بمكانتها ودورهـا لا بوصـفها

مكونا من مكونات الإنسان، ولا مكنونا من مكنوناته، بل بوصفها ذات دور لا يمكن إغفالــه فــى صلاحه، وبالتالى صلاح الحياة.

ولما لم يكن هذا الموضوع شاغلا للعلماء المسلمين فحسب، بل هو أيضا مما عنى به غيرهم من علماء الفلسفة والتربية والاجتماع، وهو فضلا عن ذلك محل خلاف بين الجميع على مختلــف أطيافهم، اقتضت الدراسة فى معرض الحديث عن حقيقة النفس إيراد المفاهيم الرئيسية لهــا، ومــا للنفس وما عليها، بين المفهوم الدينى للنفس البشرية وبين ما أورده العلماء الطبيعيون، كل حســب مرجعيته الخاصة، وهو ما سنورده فى المطالب اللاحقة بإذن الله.

المطلب الثانى: مفهوم النفس عند قدماء الفلاسفة

النفس فى منظور أفلاطون:

اهتم أفلاطون بالطبيعة البشرية، واعتبر أن النفس لا مادية، وهى مستقلة عن الجسد، ولكنها تحل فيه خلال الحياة، وإن هذه النفس هى مصدر السلوك الإنسانى، كما إنه قًسم النفس البشرية إلى ثلاثة أقسام ولكل منها فضيلة خاصة بها وهى كالتالى:

النفس العاقلة: ومقرها الرأس ومهمتها التمييز بين أنواع الخيــر وبلــوغ الخيــر المطلــق وفضيلتها الحكمة.

النفس الغاضبة: ومقرها الصدر ومهمتها أن تطيع النفس العاقلة فى تحقيق الخير وفضــيلتها الشجاعة

النفس الشهوانية: ومقرها البطن، تحت الحجاب الحاجز، وفضيلتها الحكمة والعفة وهى أرفع هذه الفضائل منزلة.

والإنسان الحكيم هو الذى يلزم الاعتدال ويحرص على تحقيق الانسجام التام بين هذه الفضائل الثلاث، بحيث لا تطغى واحدة على أُخرى، فإذا أذعنت النفس الشهوانية للنفس الغاضبة وخضــعت النفس الغاضبة للعاقلة ساد النظام والانسجام فى النفس ويُسمى أفلاطون التناسب والانسجام بين هذه القوى الثلاثة بالعدالة.

وفى محاورة فيدون وهى من أمتع ما كتب أفلاطون يشير إلى تلك الليلة التى تُمثــل إعــدام سقراط، ومحورها خلود النفس، حيث يقول أفلاطون فى الخطاب السابع: "إذا كانت الــنفس إلهيــة خالدة فليس لها أصل نشأت عنه ولا تخضع للفساد وإذا كانت النفس إلهية فعلينا أن نتعلق بها وحدها لأن النفس هى التشبه بالإله بقدر الطاقة الإنسانية، ولكن الإنسان ليس نفسًا فقط بل هو نفس وبــدن

ولكل منهما مطالب ولذلك لن يكون الإنسان ما دام على قيد الحياة ومتصلاً بالبدن حكيمًا بل محبًا للحكمة -أى فيلسوفا فقط-، وإذا انفصل عن البدن عند الموت بلغت النفس الحكمة، فالموت للرجل الصالح مطية لحياة أفضل لأنها حياة النفس".

النفس فى منظور أرسطو:

أما أرسطو فقد وضع دراسة النفس فى المرتبة الأولى لسائر ضروب المعرفة لأن النفس فى رأى أرسطو عبارة عن صورة الكائن الحى ولا يمكن أن تمارس النفس وظائفها بدون البدن، كما أنه عرّف النفس بأنها ما به نحيا ونحس ونفكر ونتحرك فى المكان.

إن فكرة أرسطو تتجلى بأن النفس صورة الجسم لا يمكن أن تنفصل عنه ولا يمكن أن تكون نفس بلا بدن، والعلاقة بينهما ليست علاقة ميكانيكية بل علاقة كل شيء بوظيفته، ويقول: إن ملكات النفس من إحساس وحس مشترك تفنى بفناء الجسم ما عدا العقل الفاعل فإنه لا يهلك وهو أزلى أبدى لا أول له ولا نهاية له، وقد جاء من الخارج إلى الجسم، ويفارقه عند الموت، جاء من الله لأن الله هو العقل المطلق.

النفس فى منظور ابن مسكويه:

ابن مسكويه يقر بوجود النفس فى كيان الإنسان، ولا سبيل إلى إنكارها أو تجاهلها، ولا يفرق بين العقل والنفس، فإنه يراهما واحدًا كما إنه يرى أن الحس إذا أخطأ بادرت النفس بتصحيح الخطأ ويعتبر أنها ذات ثلاث قوى:

الأولى: يكون بها الفكر والتمييز والنظر فى حقائق الأمور.

الثانية: يكون بها الغضب والنجدة والإقدام على الأهوال والشوق إلى التسلط.

الثالثة: يكون بها الشهوة وطلب الغذاء والشوق إلى الملاذ.

فابن مسكويه يرى أن فى الإنسان ثلاثة أنفس لا نفس واحدة، وقد قسّمها بالصفة الغالبة عليها وهى كالتالى:

النفس البهيمية: وهى أدنى الثلاث شأناَ.

النفس السبعية: وهى أوسطها.

النفس الناطقة: وهى أعلاها وأشرفها، والإنسان إنما كان إنسانًا بأشرف هذه النفوس، وهى الناطقة، وبها شارك الملائكة ويبين عن البهائم.

ومن خلال ما سبق يتضح لنا القصور فى فهم النفس وهو ليس قصورا بآلية البحث كآلية

محددة، ولا هو قصور بفهم الباحثين، بل إن هذا القصور مرده إلى أن هؤلاء فصلوا النفس عن خالقها، أو ربطوها بالخالق حسب مفاهيمهم المغلوطة عنه، ومنهم من عرف النفس على أنها العقل وجعل منهما شيئا واحدا.

المطلب الثالث: تعريفات فلاسفة المسلمين للنفس:

تعريف ابن سينا للنفس:

النفس كمال أول لجسم طبيعى آلى ذى حياة بالقوة، أى من جهة ما يتولد (وهذا مبدأ القوة المولدة)، ويربو (وهذا مبدأ القوة المنمية) ويتغذى (وهذا مبدأ القوة الغاذية)، وذلك كله ما يسميه بالنفس النباتية.

وهى كمال أول من جهة ما يدرك الجزئيات ويتحرك بالإرادة وهذا ما يسميه بالنفس الحيوانية.

وهى كمال أول من جهة ما يدرك الكليات ويعقل بالاختيار الفكرى وهذا ما يسميه النفس الإنسانية.

والمعنى فى التعريف السابق أن النفس عند ابن سينا ثلاثة أنفس وهى: نباتية.حيوانية.إنسانية.

ويعنى بكمال أول: مبدأ أول، وذى حياة بالقوة: يعنى لدينا جسم مستعد وطبيعى لتقبل الحياة، ومبادئ النفس النباتية: تنمو وتتوالد وتتغذى، ولا يفعل النبات أكثر من ذلك، أما مبادئ النفس الحيوانية: فتدرك الجزئيات، كإدراك الإنسان وجود أفعى أو إنسان آخر أمامه، ويتحرك بالإرادة؛ أى فيه إرادة توجهه.

ومبادئ النفس الإنسانية: تدرك الكليات، والاختيار الفكرى: أى الحرية الفكرية التى نتوجه لها للاختيار من بين البدائل المختلفة.

البراهين على وجود النفس عند ابن سينا:

وقد برهن ابن سينا على وجود النفس عن طريق:

أولا/ البرهان الطبيعى: ويعتمد هذا البرهان على مبدأ الحركة والتى هى نوعان:-

حركة قسرية: ناتجة عن دفعة خارجية تصيب جسما فتحركه.

حركة لا قسرية: وهذا ما عناه ابن سينا وهى عنده أنواع:

منها ما يحدث على مقتضى الطبيعة، كسقوط حجر من الأعلى إلى الأسفل، ومنها ما يحدث ضد مقتضى الطبيعة، وهنا يكمن "البرهان"، كالإنسان الذى يمشى على وجه الأرض مع أن ثقل

جسمه يدعو إلى السكون، فهذه الحركة المضادة للطبيعة ولقوانينها تستلزم محركا خاصا زائدا على عناصر الجسم المتحرك، ألا وهى النفس.

ثانيا/ البرهان النفسى: ويقوم هذا البرهان على الأفعال الوجدانية والإدراك، فالإنسان يمتاز عن الحيوان بأنه يتعجب ويضحك ويبكي، كما أنه من أهم خواصه: الكلام واستعمال الرموز والإشارات، وإدراك المعانى المجردة واستخراج المجهول من المعلوم.

هذه الأفعال والأحوال هى مما يختص به الإنسان، وهى ليست راجعة للبدن، بل هى قوة مستقلة كما قال ابن سينا، هى شيء آخر لك أن تسميه النفس.

وهذا الجوهر الذى يتصرف فى أجزاء بدنك هو فيك واحد وهو أنت بالتدقيق.

والمتفحص لرأى ابن سينا يجد أنه متأثر بأرسطو كثيرا غير أنه أخذ منهجا آخر فى البرهنة على وجودها كما ورد سابقا.

تعريف النفس عند ابن رشد:

يعترف ابن رشد بصعوبة تعريف النفس وبيان حقيقتها، ومع ذلك يعرفها بأنها ذات ليست بجسم، حية عالمة قادرة مريدة بصيرة متكلمة، وبأنها الجوهر الذى هو الصورة.

وتبدو جليا عند فلاسفة المسلمين النظرة الروحية لطبيعة النفس، موافقين للإسلام الذى يقرر روحانيتها، كما يضع فلاسفة المسلمين النفس الناطقة أو القوة الناطقة من النفس الإنسانية على رأس الملكات الإنسانية، بل ويسندون إليها رئاسة سائر قوى النفس والرقابة عليها، ويوقنون كذلك بمقدرة هذه النفس على إدراك الحقيقة المطلقة بصورة يقينية.

وقد رأى ابن رشد أنه يستطيع التوفيق بين مذهبى أرسطو وأفلاطون بالنسبة للنفس فقال: "إن النفس وإن كانت صورة للبدن -كما يقول أرسطو- فإنها صورة من جنس خاص، ومعنى ذلك أنها ليست كباقى الصور الأخرى التى تتحد مع موادها، فإن هذه الصورة الأخيرة بما فيها النفس النباتية والنفس الحيوانية، لا تنفك عن أجسامها إلا أنها منطبعة فيها ومتحدة بها اتحادا جوهريا فلا يمكن تصورها مستقلة وقائمة بذاتها، وهى فى الوقت نفسه صورة للبدن حلت فيه لحكمة إلهية، وهى إلى جانب ذلك ذات روحية أى غير جسمية".

وهى ذات مستقلة تدير الجسم وفى نفس الوقت صورته، وهى مخلوقة لله خلقًا مباشرًا مستمرًا، لا على طريق الفيض الفارابى والسينوى، وهى المسئولة عن وحدة الجسم واتساق وظائفه، ومن ثم فلا وسط بين الله والنفس ولا وسط بين العالم المحسوس والعالم المعقول.

المطلب الرابع: تعريف النفس من وجهة نظر علم النفس الحديث

قبل الخوض فيما أورده علم النفس الحديث من تعريفات، لابد لنا أن نشير إلى أن هذا العلم يمثل إن صح التعبير وجهة نظر العلم الغربى أو المنهجية الغربية عن النفس البشرية، والعلم الغربى قام على قيم ومبادئ لا تعتبر أن النفس ترتبط بالخالق، ولهم مدلولات أخرى لمصطلحات نتفق عليها جميعا.

فعندنا نحن المسلمين مصطلح الروح مثلا، والذى نعرفه بأنه نفحة من الله عز وجل، لها مدلول آخر تماما عند علماء الغرب إن وجد أصلا هذا المدلول.

فالمأزق الذى وقع فيه علم النفس الغربى هو أنه وضع وجهة نظره عن النفس من خلال قيمه المنفصلة عن الأصل الروحانى للنفس أو بطبيعة علاقتها بالروح.

وهذا ما أشرت إليه فى كون أن علم النفس هو فى الحقيقة وجهة النظر الغربية للنفس، موضوعة على شكل نظريات مقسمة منها ما بحث السلوك الإنسانى على أنه النفس البشرية كما فى المدرسة السلوكية، ومنها ما بحث فى الخبرات الماضية والمكبوتات الشعورية على أنها النفس الإنسانية، كما فى النظرية التحليلية، ومنها ما جعل من العمليات المعرفية التى تدور فى الدماغ هى النفس البشرية، كما أوردت ذلك المدرسة المعرفية.

ومن المدارس من خصصت نفسها فحددت درسها فى مجال القياس النفسى مثلا، أو العلوم الجنائية أو الإكلينية، ومنها من بحث تفصيليا بالأمراض التى تصيب هذه النفس من أمراض نفسية أو ذهنية، والتى لا حاجة لذكرها كونها معروفة ومدروسة، وهى عن غرضنا بمعزل.

المبحث الثاني

النفس فى الدين الإسلامى

وهنا أعرض للموضوع على لسان خالق النفس البشرية، وما أورده عنها فى كتابه العزيز، لنبحر مع القرآن الكريم عبر بعض نصوصه التى ترد فيها كلمة النفس ومشتقاتها، حتى نقف على مفهوم صحيح لها من وجهة نظر إسلامية أو قرآنية، ومن ذلك:

١- النفس فى القرآن الكريم مستقلة عن الحياة الجسدية، قال تعالى: ﴿ ٱللَّهُ يَتَوَفَّى ٱلْأَنفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَٱلَّتِى لَمْ تَمُتْ فِى مَنَامِهَا ۖ فَيُمْسِكُ ٱلَّتِى قَضَىٰ عَلَيْهَا ٱلْمَوْتَ وَيُرْسِلُ ٱلْأُخْرَىٰٓ إِلَىٰٓ أَجَلٍ مُّسَمًّى ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ (الزمر: ٤٢) .

فأثناء النوم – كما جاء فى القرآن الكريم – تكون النفس خارج الجسد، وعلى الرغم من ذلك نرى أن جسد الإنسان لا يفقد الحياة والنمو.

وبالرغم من استقلالية النفس عن الجسد فى القرآن الكريم، فإنه لم يغفل تعلق النفس بالإطلالة الحسية على عالم المادة من خلال الجسد، فالنفس تشتهى وتأكل عن طريق الجسد، قال تعالى:

﴿ أَوَلَمْ يَرَوْاْ أَنَّا نَسُوقُ ٱلْمَآءَ إِلَى ٱلْأَرْضِ ٱلْجُرُزِ فَنُخْرِجُ بِهِۦ زَرْعًا تَأْكُلُ مِنْهُ أَنْعَٰمُهُمْ وَأَنفُسُهُمْ ۖ أَفَلَا يُبْصِرُونَ ﴾ (السجدة: ٢٧).

٢ – النفس الإنسانية موجودة قبل حلولها فى الجسد، فنفوس جميع البشر دون استثناء موجودة منذ أخذ الله تعالى العهد والميثاق على الإنسان فى عالم ما وراء المادة والمكان والزمان، وهو ما أشار إليه قول الحق تعالى ذكره: ﴿ وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِىٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ ۖ قَالُواْ بَلَىٰ ۛ شَهِدْنَآ ۛ أَن تَقُولُواْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَٰذَا غَٰفِلِينَ ﴿١٧٢﴾ أَوْ تَقُولُوٓاْ إِنَّمَآ أَشْرَكَ ءَابَآؤُنَا مِن قَبْلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِّنۢ بَعْدِهِمْ ۖ أَفَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ ٱلْمُبْطِلُونَ ﴾ (الأعراف: ١٧٢ــ١٧٣)، وإن كان هذا الأمر ليس محلا للاتفاق بين علماء المسلمين إلا أنه ينبئ بأمر ذى بال متعلق بشأن من شؤون النفس.

وموت النفس يكون بانقطاعها نهائيا عن الجسد، مع خروج الحياة منه، فيعود الجسد إلى مادته التى خلق منها وهى التراب، أما النفس فتزول إذ كان وجودها اعتباريا بذلك الجسد، مع تعلقها أصالة بالروح، ويبقى الأمر الذى لا أكتنه سره، ولا أقف على كنهه، وهو حقيقة النفس.

٣– النفس فى القرآن الكريم لا تأتى مرتبطة – من بين جميع المخلوقات – إلا بالإنسان، فلا يوجد نص قرآنى واحد يدل على أن للحيوانات أنفسا، بالإضافة إلى أن هناك إشارات تدل على أن النفس مسألة تخص الإنسان فقط من بين جميع المخلوقات، لننظر إلى قول امرأة العزيز فى القرآن الكريم: ﴿ وَمَآ أُبَرِّئُ نَفْسِىٓ ۚ إِنَّ ٱلنَّفْسَ لَأَمَّارَةٌۢ بِٱلسُّوٓءِ إِلَّا مَا رَحِمَ رَبِّىٓ ۚ إِنَّ رَبِّى غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ (يوسف: ٥٣) ، إن العبارة القرآنية (إن النفس لأمارة بالسوء) تشير إلى ارتباط النفس بالإنسان فقط، لأن الحيوانات تشتهى بغريزتها، ولا يوجد لديها أمر بالسوء أو بغير السوء، ولنقرأ قول الله تعالى: ﴿ مِنْ أَجْلِ ذَٰلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ أَنَّهُۥ مَن قَتَلَ نَفْسًۢا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِى ٱلْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ ٱلنَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَآ أَحْيَا ٱلنَّاسَ جَمِيعًا ۚ وَلَقَدْ جَآءَتْهُمْ رُسُلُنَا بِٱلْبَيِّنَٰتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم بَعْدَ ذَٰلِكَ فِى ٱلْأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ ﴾ (المائدة: ٣٢).

إننا نرى ورود النفس فى هذه الصورة القرآنية بصيغة النكرة (نفسًا) التى تفيد الإطلاق، وأنه

من يقتل نفسًا فكأنما قتل الناس جميعًا، فلو كانت الذبابة نفسًا فسيكون حكم من يقتلها كحكم من يقتل الناس جميعًا.

وكما يؤكد القرآن الكريم؛ فإن الإنسان هو من يُحاسب يوم القيامة، لأنه هو المكلف فى الحياة الدنيا من بين جميع تلك المخلوقات المحسوسة من حوله، وورود كلمة النفس فى النص التالى بالصيغة المطلقة التى تشمل كل نفس، دليل على أن النفس خاصة بالإنسان من بين المخلوقات الأخرى المحسوسة فى هذا الكون، قال تعالى: ﴿ وَنُفِخَ فِي ٱلصُّورِۚ ذَٰلِكَ يَوۡمُ ٱلۡوَعِيدِ ۝٢٠ وَجَآءَتۡ كُلُّ نَفۡسٖ مَّعَهَا سَآئِقٞ وَشَهِيدٞ ۝٢١ لَّقَدۡ كُنتَ فِي غَفۡلَةٖ مِّنۡ هَٰذَا فَكَشَفۡنَا عَنكَ غِطَآءَكَ فَبَصَرُكَ ٱلۡيَوۡمَ حَدِيدٞ ﴾ (ق: ٢٠).

٤ – ما يؤكد أن النفس جوهر مستقل عن المادة، هو أن الإنسان بعد الموت لا يحس بسيلان الزمن، فالموت الذى يعنى خروج الروح خروجًا نهائيًا من الجسد، يعنى أيضًا خروجها خروجًا نهائيًا من إطار المكان والزمان، وهو ما نقرأه فى النصوص القرآنية التالية:﴿ فَأَمَاتَهُ ٱللَّهُ مِاْئَةَ عَامٖ ثُمَّ بَعَثَهُۥۖ قَالَ كَمۡ لَبِثۡتَۖ قَالَ لَبِثۡتُ يَوۡمًا أَوۡ بَعۡضَ يَوۡمٖۖ قَالَ بَل لَّبِثۡتَ مِاْئَةَ عَامٖ فَٱنظُرۡ إِلَىٰ طَعَامِكَ وَشَرَابِكَ لَمۡ يَتَسَنَّهۡۖ وَٱنظُرۡ إِلَىٰ حِمَارِكَ وَلِنَجۡعَلَكَ ءَايَةٗ لِّلنَّاسِۖ وَٱنظُرۡ إِلَى ٱلۡعِظَامِ كَيۡفَ نُنشِزُهَا ثُمَّ نَكۡسُوهَا لَحۡمٗاۚ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُۥ قَالَ أَعۡلَمُ أَنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٞ ﴾ (البقرة: ٢٥٩). ﴿ وَيَوۡمَ تَقُومُ ٱلسَّاعَةُ يُقۡسِمُ ٱلۡمُجۡرِمُونَ مَا لَبِثُواْ غَيۡرَ سَاعَةٖۚ كَذَٰلِكَ كَانُواْ يُؤۡفَكُونَ ﴾ (الروم: ٥٥) . ﴿ وَيَوۡمَ يَحۡشُرُهُمۡ كَأَن لَّمۡ يَلۡبَثُوٓاْ إِلَّا سَاعَةٗ مِّنَ ٱلنَّهَارِ يَتَعَارَفُونَ بَيۡنَهُمۡۚ قَدۡ خَسِرَ ٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِلِقَآءِ ٱللَّهِ وَمَا كَانُواْ مُهۡتَدِينَ ﴾ (يونس: ٤٥)

٥ – لما كانت النفس خاصة بالإنسان من بين المخلوقات المحسوسة، فإن العقل مسألة خاصة بالإنسان من بين هذه المخلوقات، لأن قوة التعقل ترتبط ارتباطًا كاملاً بالجانب المجرد للنفس، ولذلك فعدم تعقل الإنسان يجعله كالأنعام، لننظر إلى قول الله تعالى: ﴿ أَمۡ تَحۡسَبُ أَنَّ أَكۡثَرَهُمۡ يَسۡمَعُونَ أَوۡ يَعۡقِلُونَۚ إِنۡ هُمۡ إِلَّا كَٱلۡأَنۡعَٰمِ بَلۡ هُمۡ أَضَلُّ سَبِيلًا ﴾ (الفرقان: ٤٤) .

ارتبط بالنفس أيضًا قوة الشهوة (المجردة عن الغريزة) والهوى، قال تعالى:﴿ يُطَافُ عَلَيۡهِم بِصِحَافٖ مِّن ذَهَبٖ وَأَكۡوَابٖۖ وَفِيهَا مَا تَشۡتَهِيهِ ٱلۡأَنفُسُ وَتَلَذُّ ٱلۡأَعۡيُنُۖ وَأَنتُمۡ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴾ (الزخرف: ٧١)

﴿ إِنْ هِىَ إِلَّآ أَسْمَآءٌ سَمَّيْتُمُوهَآ أَنتُمْ وَءَابَآؤُكُم مَّآ أَنزَلَ ٱللَّهُ بِهَا مِن سُلْطَٰنٍ ۚ إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ وَمَا تَهْوَى ٱلْأَنفُسُ ۖ وَلَقَدْ جَآءَهُم مِّن رَّبِّهِمُ ٱلْهُدَىٰٓ ﴾ (النجم: ٢٣) .

٦- كما رأينا أن النفس بوجهها المجرد مستقلة عن الجسد وحياته، فإن الروح فى القرآن الكريم مستقلة عن النفس وعن الجسد، وكما رأينا أن النفس تميز الإنسان عن باقى المخلوقات، نرى أن الروح – كما يصورها القرآن الكريم – تميز البشر عن بعضهم بعضًا، فالروح فى القرآن الكريم نفخة الله للمقربين إليه من البشر، قال تعالى: ﴿ يُنَزِّلُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةَ بِٱلرُّوحِ مِنْ أَمْرِهِۦ عَلَىٰ مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦٓ أَنْ أَنذِرُوٓاْ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱتَّقُونِ ﴾(النحل: ٢) ﴿ رَفِيعُ ٱلدَّرَجَٰتِ ذُو ٱلْعَرْشِ يُلْقِى ٱلرُّوحَ مِنْ أَمْرِهِۦ عَلَىٰ مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ لِيُنذِرَ يَوْمَ ٱلتَّلَاقِ ﴾ (غافر: ١٥).

﴿ لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَوْ كَانُوٓاْ ءَابَآءَهُمْ أَوْ أَبْنَآءَهُمْ أَوْ إِخْوَٰنَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ ۚ أُوْلَٰٓئِكَ كَتَبَ فِى قُلُوبِهِمُ ٱلْإِيمَٰنَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ ۖ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا ۚ رَضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُواْ عَنْهُ ۚ أُوْلَٰٓئِكَ حِزْبُ ٱللَّهِ ۚ أَلَآ إِنَّ حِزْبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴾ (المجادلة: ٢٢).

ففى الصورة القرآنية الأخيرة نرى العبارة ﴿ أُوْلَٰٓئِكَ كَتَبَ فِى قُلُوبِهِمُ ٱلْإِيمَٰنَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ ﴾، فالروح أُيد بها هؤلاء بعد أن كُتب الإيمان فى قلوبهم، وهذا دليلٌ على أن الروح هنا بمعنى الصلة والقربة من الله تعالى، ويتم التأييد بها بعد وقوع الإيمان الصادق.

وما يؤكد أن الروح تعنى الصلة الأمينة والقربة مع الله تعالى، هو وصف جبريل عليه السلام بالروح الأمين، أى الصلة الأمينة بين الله تعالى وبين البشر، قال تعالى:﴿ نَزَلَ بِهِ ٱلرُّوحُ ٱلْأَمِينُ ﴿١٩٣﴾ عَلَىٰ قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ ٱلْمُنذِرِينَ ﴿١٩٤﴾ بِلِسَانٍ عَرَبِىٍّ مُّبِينٍ ﴾ (الشعراء: ١٩٣ـــ ١٩٥).

ولما كانت كلمة الروح فى القرآن الكريم تعنى الصلة والقربة من الله تعالى، فإن إضافة هذه الكلمة لله تعالى أعطتها خصوصية خاصة بها، بأنها لا يعطيها إلا الله تعالى، شأنها بذلك شأن المسائل التى أُضيفت إلى الله تعالى، كالبيت الحرام، والناقة التى أُرسلت بينة مع صالح عليه السلام.

قال تعالى: ﴿ وَإِذْ جَعَلْنَا ٱلْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْنًا وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِۦمَ مُصَلًّى ۖ وَعَهِدْنَآ إِلَىٰٓ

إِبْرَٰهِـۧمَ وَإِسْمَـٰعِيلَ أَن طَهِّرَا بَيْتِيَ لِلطَّآئِفِينَ وَٱلْعَـٰكِفِينَ وَٱلرُّكَّعِ ٱلسُّجُودِ ﴾ (البقرة: ١٢٥) وقال أيضا: ﴿ وَإِلَىٰ ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَـٰلِحًا ۗ قَالَ يَـٰقَوْمِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَـٰهٍ غَيْرُهُۥ ۖ قَدْ جَآءَتْكُم بَيِّنَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ ۖ هَـٰذِهِۦ نَاقَةُ ٱللَّهِ لَكُمْ ءَايَةً ۖ فَذَرُوهَا تَأْكُلْ فِىٓ أَرْضِ ٱللَّهِ ۖ وَلَا تَمَسُّوهَا بِسُوٓءٍ فَيَأْخُذَكُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ (الأعراف: ٧٣) وهذه الروح التى يؤيد بها الله تعالى المقربين منه، نُفخت فى آدم، وأُيد بها عيسى عليهما السلام، وهو ما نفهمه من إدارة النظر فى النصوص القرآنية التالية: ﴿ وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَـٰٓئِكَةِ إِنِّى خَـٰلِقٌۢ بَشَرًا مِّن صَلْصَـٰلٍ مِّنْ حَمَإٍ مَّسْنُونٍ ﴿٢٨﴾ فَإِذَا سَوَّيْتُهُۥ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِن رُّوحِى فَقَعُوا۟ لَهُۥ سَـٰجِدِينَ ﴾ (الحجر: ٢٨ــ ٢٩).

﴿ وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا مُوسَى ٱلْكِتَـٰبَ وَقَفَّيْنَا مِنۢ بَعْدِهِۦ بِٱلرُّسُلِ ۖ وَءَاتَيْنَا عِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ٱلْبَيِّنَـٰتِ وَأَيَّدْنَـٰهُ بِرُوحِ ٱلْقُدُسِ ۗ أَفَكُلَّمَا جَآءَكُمْ رَسُولٌۢ بِمَا لَا تَهْوَىٰٓ أَنفُسُكُمُ ٱسْتَكْبَرْتُمْ فَفَرِيقًا كَذَّبْتُمْ وَفَرِيقًا تَقْتُلُونَ ﴾ (البقرة:٨٧)، ﴿ يَـٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَـٰبِ لَا تَغْلُوا۟ فِى دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْحَقَّ ۚ إِنَّمَا ٱلْمَسِيحُ عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ ٱللَّهِ وَكَلِمَتُهُۥٓ أَلْقَىٰهَآ إِلَىٰ مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِّنْهُ ۖ فَـَٔامِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ ۖ وَلَا تَقُولُوا۟ ثَلَـٰثَةٌ ۚ ٱنتَهُوا۟ خَيْرًا لَّكُمْ ۚ إِنَّمَا ٱللَّهُ إِلَـٰهٌ وَٰحِدٌ ۖ سُبْحَـٰنَهُۥٓ أَن يَكُونَ لَهُۥ وَلَدٌ ۘ لَّهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۗ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَكِيلًا ﴾ (النساء: ١٧١).

ومما يؤكد أن الروح تعنى العطاء الخالص من الله تعالى، والصلةً والقربةً من جنابة، ما جاء فى قوله تعالى: ﴿ يَـٰبَنِىَّ ٱذْهَبُوا۟ فَتَحَسَّسُوا۟ مِن يُوسُفَ وَأَخِيهِ وَلَا تَا۟يْـَٔسُوا۟ مِن رَّوْحِ ٱللَّهِ ۖ إِنَّهُۥ لَا يَا۟يْـَٔسُ مِن رَّوْحِ ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْقَوْمُ ٱلْكَـٰفِرُونَ ﴾ (يوسف: ٨٧) فإن الرَّوح من مشتقات الروح، وواضحٌ أن العبارة القرآنية (رَوح الله) تعنى مدد الله تعالى وصلته والقربة منه، كما نرى أيضا فى قوله تعالى: ﴿ فَأَمَّآ إِن كَانَ مِنَ ٱلْمُقَرَّبِينَ ﴿٨٨﴾ فَرَوْحٌ وَرَيْحَانٌ وَجَنَّتُ نَعِيمٍ ﴾ (الواقعة:٨٨- ٨٩) أن هذه القربة إلى الله تعالى لا ينالها بعد الموت إلا المقربون.

وفرق القرآن الكريم بين الإرادة بوصفها قوة مجردة تنبع من النفس المجردة عن المادة، وبين المشيئة بوصفها قوة مادية ساحتها عالم الوجود المكانى والزمانى، نتيجة تنفيذ الإرادة فى هذا العالم الحسى.

وبما أن العالم المجرد الذى تنتمى إليه النفس المجردة، لا يقبل المتناقضات للمسألة الواحـــدة، فإن الإرادة بوصفها قوة تنبع من هذه النفس المجردة ترد فى القرآن الكريم بجميع صيغها بحيث لا تحمل المتناقضات للمسألة الواحدة.

فلا توجد عبارة قرآنية واحدة ترد فيها مشتقات الإرادة بحيث يتم عطف مسألتين متناقضتين على هذه الإرادة، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ﴾ (البقرة: ١٨٥) فإننا نرى أن اليسر والعسر بوصفهما مسألتين متناقضتين ارتبطتا بإرادتين مستقلتين، وذلك بورود كلمة يريد مرتين مرة لليسر ومرة للعسر، أما المشيئة بوصفها تفاعلا ماديا فى هذا العالم الحسى الذى يحوى المتناقضات، ترد فى القرآن الكريم أحياناً بحيث تحمل المشيئة الواحدة مسألتين متناقضتين، أى من الممكن عطف مسألتين متناقضتين على مشتق من مشتقات المشيئة فى القرآن الكريم، ومن ذلك قول الله تعالى: ﴿يَمْحُواْ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ وَيُثْبِتُ ۖ وَعِندَهُۥٓ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ﴾ (الرعد: ٣٩) ومنه قوله: ﴿لِمَن شَآءَ مِنكُمْ أَن يَتَقَدَّمَ أَوْ يَتَأَخَّرَ﴾ (المدثر: ٣٧) فإننا نرى أن المحو والإثبات مع كونهما مسألتين متناقضتين تم عطفهما على مشيئة واحدة، وكذلك الأمر بالنسبة للتقدم والتأخر.

وهكذا نرى أن القرآن الكريم ميز بين ثلاثة عناصر مختلفة، هى:

الجسد الحى: ويشترك فيه الإنسان مع الحيوان.

النفس: ويتميز بها الإنسان عن الحيوان.

الروح: ولا أقف على سرها هنا أو أعرض للحديث عنها بأكثر مما أسلفت.

كما أننى لابد أن أشير هنا إلى أن قولى السابق فى الروح ما هو إلا محاولة لفهم جانب مـــن جوانبها فى ضوء النص القرآنى، دونما عرض من قريب أو بعيد لحقيقتها أو كنهها أو ماهيتها، فهو من أمر الله، وما جهدى إلا استشراف للنص القرآنى فى محاولة لفهم جانب من جوانب تلك الروح.

كما أن قولى أنها نفخة من الله إلى خالصى عباده لا يعنى قصـــرها علـــى بعـــض أفـــراد المخلوقات، بل هى فى بعضهم صلة من الله لأصحابها، دون تعرض لبعضهم الآخر أو وقوف على طبيعة الروح فيهم.

إن ما أوردته هنا من شأن الروح ما هو إلا للاستدلال على أن الروح أمـــر غيـــر الـــنفس والجسد، وأن النفس قد تكون محلا لالتقاء الروح والجسد، أو أنها مكون ثالث للإنسان مع الـــروح والجسد، وأيا كان فإن هذه هى – حسب ما أرى – أهم الرؤى الفلسفية والحياتية لمســـألة الـــنفس،

وأهم ما أدركته من وصف القرآن الكريم لهذه المسألة.

وللإضافة أقول: إن النفس البشرية لها حظوة عند الله عز وجل، إذ أنه تحدث عنها فى كتابة العزيز بمختلف مادتها أكثر من مائتين وتسعين مرة، بحسب ما أورد محمد فؤاد عبد البــاقى فــى مفهرسه لألفاظ القرآن الكريم، وهذه الكثرة لها من الدلالات الشيء الكثير.

وبالتالى فإن مسألة حفظ النفس تعنى أن الإنسان مكلف بحفظ عزيز على الله عز وجل، بــل إن النفس من آيات الله التى أمر عباده بالتفكر فيها والاستدلال عليه بها.

كما أن حفظ النفس يستغرق فى المنظور الإسلامى حفظ الروح والجسد أيضا، إذ لا حقيقة لها من دونهما؛ سواء كانت مكونا مستقلا، أو محلا للالتقاء الجسد بالروح، وحفظ النفس يتطلب أيضــا حفظ الجسد بكل متطلباته، والروح بكل متطلباتها، وهذا ما عجز العلم الغربى عــن إيجــاده، بــل وانحرف كثيرا فى بحثه عن استراتيجيات تريح النفس، فى حين كان يقصد استراحة الروح.

فما نراه من استراتيجيات اليوغا والاسترخاء بكل أشكاله يقابله –وهو بالتأكيد أفضــل منــه بكثير– عندنا الخشوع، والذى هو تغذية للروح فتستريح النفس، وعلى هذا فــإن الــروح والجســد مجتمعين يمثلان النفس البشرية، التى يجب أن تلبى حاجات المكونات الثلاثة كى تستقر وتهدأ.

فمن أساسيات حفظ النفس –وهذا ما أغفله الغرب أو أوجد له طرقا غير مجدية، وهو أيضــا ما غفل عنه علم الفلسفة عند غير المسلمين– حفظ المكونات الثلاثة وعلى رأسها الروح.

من أجل ذلك جاء شرع الإسلام على نحو خاص ليبين كيفيات حفظ الــنفس بطريقــة غيــر مسبوقة فى كافة التشريعات، راعى فيها مع النفس الروح والجسد لعدم اســتقلالية أى مــنهم عــن قسيميه، وهو ما سنعرض له فى المبحث القادم بإذن الله.

المبحث الثالث

حفظ النفس من المنظور الدينى

الشريعة الإسلامية عامة لجميع البشر فى كل مكان وزمان قال تعالى: ﴿ قُلْ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّى رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا ﴾ وقال أيضا: ﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَـٰكَ إِلَّا كَآفَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَلَـٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ (الأعراف: ٢٨). وهى باقية لا يلحقها نسخ ولا تغيير لأن الناسخ يجب أن يكون بقوة المنسوخ أو أقوى منه، فلا ينسخ الشريعة وهى تشريع من الله إلا تشريع آخر من الله، وحيث أن الشريعة الإسلامية خاتمة الشرائع ومحمد صلى الله عليه وسلم خاتم النبيين، قال

تعالى: ﴿ مَّا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَآ أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَٰكِن رَّسُولَ ٱللَّهِ وَخَاتَمَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ ﴾ (الأحزاب: ٤٠)، اقتضى ذلك عقلاً أن تكون قواعدها وأحكامها على نحو يحقق مصالح الناس فى كل عصر ومكان، ويفى بحاجاتهم ولا يضيق بها ولا يتخلف عن أى مستوى عال يبلغه المجتمع.

وهذا كله متوفر فى الشريعة الإسلامية لأن الله تعالى وهو العليم إذ جعلها عامة فى المكان والزمان وخاتمة لجميع الشرائع؛ جعل قواعدها وأحكامها على نحو يجعلها صالحة لكل زمان ومكان، وهذا ما يدل عليه واقع الشريعة ومصادرها وطبيعة مبادئها وأحكامها، وما ابتنت عليه هذه الأحكام.

ولما كانت قضية النفس متعلقة بالبشر جميعا، لا تخص قوما دون قوم، ولما كان صلاحها وحفظها مقصدا تشريعيا، ولما كان مفهومها ممتدا ليشمل الجسد والروح، ربط الإسلام حفظ النفس بمقاصده الضرورية أو الحاجية، ولم يقصر مفهوم حفظ النفس على حفظ الحياة كما قد يتبادر إلى الذهن عند إطلاق المصطلح.

فحفظ النفس ممتد ليشمل كل ما يكون به الحفظ لمكونات النوع البشرى، من الروح والعقل والجسد، بل لما هو أبعد من ذلك كحفظ النسل والمال، لما لها من ارتباط وثيق بإحدى المكونات الرئيسة للجسد والروح والعقل، أو لما بها من قوام للنوع الإنسانى وحفظ له.

وهذه فلسفة لحفظ النفس خاصة بالتشريع الإسلامى، وهى أوسع من كل مظاهر الحفظ المتحدث عنها عند علماء الأديان أو الفلاسفة وعلماء الاجتماع.

وسأعرض فى هذا المبحث لبعض المظاهر العامة لحفظ النفس فى النصوص الشرعية، وهى على ما يلى فى المطالب اللاحقة.

المطلب الأول: ابتناء الشريعة على جلب المصالح ودرء المفاسد:

ما وضعت الشريعة إلا لتحقيق مصالح العباد فى العاجل والآجل، ودرء المفاسد عنهم؛ حتى أن بعض الفقهاء: إن الشرعية كلها مصالح أما درء مفاسد أو جلب مصالح، وهذه الحقيقة أو هذا الوصف أمر ثابت للشريعة يدل عليه استقراء نصوصها وما ابتنت عليه أحكامها ونذكر بعض ذلك فيما يلى:

أولا: قال تعالى فى تعليل رسالة محمد صلى الله عليه وسلم: (وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين)، والرحمة تتضمن رعاية مصالح العباد ودرء المفاسد عنهم.

ثانيا: تعليل الأحكام بجلب المصلحة ودرء المفسدة لإعلام المكلفين أن تحقيق المصالح هو

مقصود الشارع وأن الأحكام ما شرعت إلا لهذا الغرض، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿ وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوٰةٌ يَـٰٓأُوْلِي الْأَلْبَـٰبِ﴾ وقوله تعالى﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَـٰنُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَٰوَةَ وَالْبَغْضَآءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَوٰةِ فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ ﴾ (المائدة: ٩١)، وإرهاب العدو مصلحة لأنه ينكف عن عدواته على المسلمين إذا رأى قوتهم ومثل قوله تعالى: ﴿ وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِۦ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ ﴾ (الأنفال: ٦٠)، العدو مصلحة لأنه ينكف عن عدواته على المسلمين إذا رأى قوتهم ومثل قوله تعالى: ﴿ وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَاعْتَزِلُواْ النِّسَآءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ ﴾ (البقرة: ٢٢٢) .

وقوله عليه السلام: "يا معشر الشباب من استطاع الباءة فليتزوج فانه أغض للبصر وأحصن للفرج".

ثالثًا: تشريع الرخص عند وجود مشقة فى تطبيق الأحكام من ذلك، إباحة النطق بكلمة الكفر عند الإكراه عليها حفظا لمصلحة بقاء النفس.

وإباحة المحرم عند الضرورة كأكل الميتة ولحم الخنزير وشرب الخمر وإباحة الفطر فى رمضان للمسافر والمريض ونحو ذلك، ولا شك أن دفع المشقة ضرب من ضروب رعاية المصلحة ودرء المفسدة، وهو وجه ظاهر لحفظ النفس بالمصطلح الدينى، وكذا التدرج فى التشريع ونسخ الأحكام كل ذلك مبناه ملاحظة المصلحة.

رابعًا: وجد بالاستقراء أن مصالح العباد تتعلق بأمور ضرورية أو حاجية أو تحسينية فالأولى هى التى لا قيام لحياة الناس بدونها وإذا فاتت حل الفساد وعمت الفوضى واختل نظام الحياة، وهذه الضروريات هى حفظ الدين والنفس والعقل والعرض والمال، وبعضهم يجعل مع العرض النسل، والحاجيات هى التى يحتاج إليها الناس ليعيشوا بيسر وسعة وإذا فاتهم لم يخل نظام الحياة ولكن يصيب الناس ضيق وحرج.

وأما التحسينات فهى التى ترجع إلى محاسن العادات ومكارم الأخلاق، وإذا فاتت فلا يختل نظام الحياة ولا يصيب الناس حرج، ولكن تخرج حياتهم عن النهج الأقوم وما تستدعيه الفطر السليمة والعادات الكريمة.

على أن حفظ النفس الوارد فى الضروريات إنما يقصد به حفظ الحياة لا حفظ النفس بالمعنى المختار عندنا، فإن كل ما ورد عند الضروريات داخل فى حفظ النفس باصطلاحنا، وتدخل فيه

الحياة دخولا أوليا.

والشريعة جاءت أحكامها لتحقيق وحفظ الضروريات والحاجيات والتحسينيات وبهذا حفظت مصالحهم، وراعت حفظ أنفسهم بالاصطلاح السالف ذكره.

فالدين شرع لإقامة العبادات، وشرع لحفظه الجهاد وعقوبة المرتد والحجر على المفتى الماجن وزجر من يفسد على الناس عقيدتهم، وغير ذلك.

والنفس – بمعنى الحياة – شرع لإيجادها النكاح وشرع لحفظها القصاص على من يعتدى عليها وتحريم إلقاء النفس فى التهلكة ولزوم دفع الضرر عنها.

والعقل شرع لحفظه تحريم الخمر وعقوبة شاربها.

والنسل شرع لإيجاده الزواج وشرع لحفظه عقوبة الزنى والقذف وحرمة إجهاض المرأة الحامل إلا لضرورة، وفى عقوبة الزنى والقذف حفظ الأعراض أيضًا.

والمال شرع لتحصيله أنواع المعاملات من بيع وشراء وشركة ونحو ذلك، وشرع لحفظه حرمة أكل مال الناس بالباطل أو إتلافه والحجر على السفيه، وتحريم الربا وعقوبة السرقة.

والحاجيات شرعت لها الرخص عند المشقة كالفطر للمريض، وفى المعاملات شرع السلم وهو بيع معدوم، وكذا الاستصناع دفعا للضيق والحرج عن الناس وإن لم تجر هذه العقود على القواعد العامة.

وشرع الطلاق للخلاص من حياة زوجية لم تعد تطاع أو لوجود ما يدعو للفرقة، وفى العقوبات شرعت الدية وهى الضمان المالى فى القتل الخطأ على أقارب القاتل الذكور من جهة الأب تخفيفًا عن المخطئ.

وفى التحسينيات شرعت الطهارة للبدن والثوب وستر العورة وأخذ الزينة عند كل مسجد والنهى عن بيع الإنسان على بيع أخيه، والنهى عن قتل الأطفال والنساء فى الحروب ونحو ذلك.

فاستقراء نصوص الشرعية يدل على أن الشارع ما قصد بتشريعه الأحكام للناس إلا الحفظ لهذه الضروريات والحاجيات والتحسينيات، وبذا تحقق فى أحكامه بحفظ النفس وفق معناها الممتد، وحقق فى حفظها مصالحهم، فإذا تعارضت المفاسد والمصالح رجح أعظمها فإن كان الأعظم مفسدة شرع الحكم لدفعها، وإن كان الأعظم مصلحة شرع الحكم لجلبها، فقتل القاتل مفسدة لأن فيه تفويت حياته، ولكنها جازت لأن فيها تحقيق مصلحة أعظم، وهى حفظ حياة الناس على العموم، وبذا يتأكد لديك أن مفهوم حفظ النفس أوسع من مفهوم حفظ الحياة.

وكشف العورة مفسدة ولكن إذا احتاج الإنسان إلى إجراء عملية جراحية جاز ذلك لأن

مصلحة حفظ النفس أعظم من مفسدة كشف العورة، وترك المحتكر دون اعتراض عليه مصلحة له لأن فى ذلك تحصيل الربح له، ولكن فيه مفسدة أعظم وهى الإضرار بالناس، فشرع المنع من الاحتكار.

والدفاع عن البلاد يعرض النفوس إلى القتل، وهذه مفسدة؛ ولكن ترك الأعداء يدخلون البلاد ويستعمرونها مفسدة أعظم فكان فى دفعها مصلحة أعظم من مفسدة تعرض المدافعين للقتل، فشرع الجهاد لهذه المصلحة العظمى، أو لدرء تلك المفسدة الكبرى، وهكذا تجرى أحكام الشريعة على نمط واحد وعلى أساس واحد هو جلب المصالح ودرء المفاسد، بما يحقق حفظ النفس وفق المنظور الإسلامى الشامل.

وعلى هذا فكل مصلحة مشروعة تطرأ أو مفسدة تظهر فإن الشريعة تبيح إيجاد الحكم لتحقيق تلك المصلحة ودرء هذه المفسدة، لأن الشريعة كما يقول الإمام ابن القيم مبناها وأساسها على الحكم ومصالح العباد فى المعاش والمعاد، وهى عدل كلها ورحمة ومصالح كلها وحكمة كلها، فكل مسالة خرجت من العدل إلى الجور وعن الرحمة إلى ضدها وعن المصلحة إلى المفسدة وعن الحكمة إلى العبث فليست من الشريعة، وإن أدخلت فيها بالتأويل، فالشريعة عدل الله بين عباده ورحمته بين خلقه.

والشريعة الإسلامية لا يمكن أبدا أن تضيق بحاجات الناس وتحقيق مصالحهم لأنها جاءت بتحصيل المصالح وتكميلها وتعطيل المفاسد وتقليلها، ومن ثم فهى صالحة لكل زمان ومكان.

المطلب الثانى: تكييف الأحكام فى ضوء المصالح والمفاسد بما يحقق حفظ النفس.

لحكمة ما لا يعد كل من حفظ المسائل الفقهية بالفقيه، إذ إنه فى تمام وصفه مفتقر للقدرة على تنزيل تلك الأحكام على واقع الناس.

ومن كمال الدين أنه أشار إلى قواعد تنزيل الأحكام على واقع الناس، بما يحقق حكمته ومقصده من تشريعها، وهو تحقيق المصلحة، أو قل بعبارة أخرى حفظ الأنفس، فمع تحريمه لأكل الميتة مثلا أباحها للمضطر، رعاية لأحوال الناس وتلمسا لحاجاتهم، قال تعالى: ﴿ إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةَ وَٱلدَّمَ وَلَحْمَ ٱلْخِنزِيرِ وَمَآ أُهِلَّ لِغَيْرِ ٱللَّهِ بِهِۦ ۖ فَمَنِ ٱضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ (النحل: ١١٥) .

يقول الإمام الغزالى: "كل سبب منصوب لحكم، إذا أفاد حكمه المقصود، يقال إنه صح، وإن تخلف عن مقصوده يقال إنه بطل"[١].

وعلى هذا فإذا تخلف مقصود الحكم عن الحكم، بسبب عارض طارئ ناشئ عن مآل غير مقصود للمشرع، لم يصح إعمال الحكم الأول دون نظر فى هذا المآل الجديد، ومعالجته بما يرده إلى مآل آخر يرضى عنه المشرع، إذ قد ينشأ عن هذه الظروف دلائل تكليفية أخرى تعارض حكم الأصل، وتلغى أو تغمر مصلحته بالمفسدة، فتتخلف الحكمة عن الحكم، وتبطل علاقة السببية بين السبب وحكمه، كما أشار الغزالى.

وفى هذه الحالة يتعين على المجتهد تحرى حكم الله تعالى بين الأدلة المتعارضة: الأدلة الأصلية، والأدلة الناشئة عن المآل الجديد بفعل الظروف، ولا يجوز إبقاء الحالة على ما هى عليه من التعارض، لأنه ليس لله تعالى إلاّ حكم واحد فى المسألة على المجتهد أن يتحراه، ولا يجوز إبقاء الحالة على ما هى عليه من التعارض[٢].

وهذا أصل من أصول حفظ النفس، وفيه دلالة على رعاية أحوال الناس فى أمور التشريع، وإرشاد للفقيه ليعتبرها عند تناوله لأحكام القرآن والسنة بالبحث.

ومن هنا فإن ما تقرر من أن حق التشريع لله تعالى لا يعنى إلغاء دور المجتهدين فى تفهم النصوص ومعرفة مقاصدها، ثم دراسة وتتبع تحقيق هذه المقاصد وإثمارها على أرض الواقع، فالتطبيق الآلى لا تقره خطط الشريعة المحكمة، وهو أمر مجاف لمنهج الله تعالى فى التشريع.

وعلى هذا، فإن الاجتهاد من جانب المجتهدين ثلاثة أنواع:

اجتهاد فى فهم النص استشرافًا للمقصد الذى شرع النص من أجله.

اجتهاد فيما لا نص فيه قائم على المصالح الحيوية لاستنباط أحكام تناسبها.

اجتهاد فى التطبيق مراعاة للمآل وضبطًا للمشروعية، ورعاية لمقاصد الشريعة التى توخاها المشرع غايات للنصوص.

وهذا لعمر الحق أجلا مثل على رعاية الشريعة لحفظ النفس وإن تغير الزمان أو تبدل المكان.

ولقد أدرك علماؤنا الأجلاء ذلك من زمن فقالوا: "تغير الأحكام لا ينكر بتغير الأزمان"، بل ولا ينكر بتغير المواضع أيضًا، فهذا إمامنا الشافعى يصنف أتباعه لنا كتابات فى مذهبه، مصنفيه – أعنى مذهبه– إلى قسمين، القديم والجديد، وهم يعنون بالقديم ما أفتاه إبان وجوده فى العراق، ويقصدون بالجديد مذهبه الذى ارتآه بمصر.

وهذا التوسع من قبل الشارع الحكيم فى تنزيل الأحكام وفق الواقع، وتكييفها حسب النوازل، لهو أصدق مثل على رعايته لمصالح العباد، وتلطفه بالتشريع فيهم بما يحقق لهم حفظ أنفسهم بمعناه

الممتد.

فالأمر والنهى فى الدين ليس مجردا عن الأثر الناتج عنه بفعل المستجدات والوقائع، الأمر الذى يعطى التشريع مندوحة واسعة فى تحقيق مصالح الناس ودفع السوء عنهم، بما يضمن لهم السلامة فى الدين، والذى هو حفظ للروح وقسيم للحفاظ على النفس باعتبار الروح مكونا وقسيما لها، والأحكام العامة بما فيها المعاملات والجنايات وغير ذلك فيها حفظ للجسد وغير ذلك من متعلقات المجتمع الإنسانى، والذى يشكل بدوره قسيما أيضا لحفظ النفس إما باعتباره جزءا منه، أو لتعلق مصلحة النفس به فى مختلف الأزمان والأوقات.

المطلب الثالث: القواعد الفقهية المحققة لفكرة حفظ النفس بمعناه الممتد

استنبط الفقهاء من نصوص الدين ومقاصد التشريع كثيرا من القواعد التى تحقق فكرة حفظ النفس من المنظور الدينى، وإليكم طائفة منها:

الأولى: لا ضرر ولا ضرار

تشتمل هذه القاعدة على حكمين:

الأول: لا يجوز الإضرار ابتداء؛ أى لا يجوز للإنسان أن يضر شخصًا آخر فى نفسه أو ماله، لأن الضرر ظلم، والظلم محرم فى جميع الشرائع، والضرر الممنوع هو الضرر الفاحش مطلقا؛ أى حتى لو نشأ من قيام الإنسان بالأفعال المباحة، كمن يحفر فى داره بئرا أو بالوعة ملاصقة لجدار جاره، أو يبنى جدارا يمنع النور عن جاره، وكذلك يمنع الضرر الناشئ من فعل غير مشروع كمن يحفر حفرة فى الطريق العام، أما الضرر غير الفاحش إذا نشأ من فعل مشروع فليس بممنوع.

الثانى: لا يجوز مقابلة الضرر بالضرر، وهذا معنى ولا ضرار، إذ على المتضرر أن يراجع القضاء لتعويض ضرره، وعلى هذا فمن أتلف مال غيره لا يجوز للغير أن يتلف مال المتلف، بل عليه مراجعة المحكمة لتعويضه عن الضرر، ويلاحظ هنا أن مقابلة الضرر بالضرر قد تكون مباحة أو واجبة، كما فى العقوبات التى يوقعها أولوا الأمر بالمجرمين، فإن العقاب ضرر لا شك فيه يقابل ضرر إجرامهم، ولكن الشريعة أباحته وأوجبته لزجر المجرمين وتأديبهم ومنع الاعتداء على الناس، وبالتالى حفظ الأنفس.

وهذه قاعدة كلية تحتكم إليها كل الأفعال التى يلزم منها إلحاق ضرر بالنفس أو بأنفس الآخرين، مع مراعاة القواعد العامة، والتى أشرنا إليها آنفا عند تضارب المصالح والمفاسد.

الثانية: الضرر يزال

الضرر ظلم كما قلنا فتجب إزالته، وعلى هذه القاعدة بنيت فروع كثيرة منها رد المبيع بالعيب والحجر على الصغير والمجنون وتشريع نظام الشفعة وضمان المتلفات، وقمع الفتن وقتال البغاة واتخاذ التدابير الوقائية لمنع انتشار الأوبئة والأمراض، وبيع مال المدين المماطل جبرًا عليه لإيفاء الدين، ومنع من ينشئ فى داره مدبغة تؤذى الجيران ونحو ذلك.

ولكن الضرر إذا وجبت إزالته؛ فإنه لا يزال بمثله كما نطقت بهذا قاعدة أخرى، فلا يجوز إزالة ضرر بإحداث ضرر مثله أو أشد؛ كما أن الضرر يزال بقدر الإمكان، أى يجب أن ندفعه بالوسيلة الممكنة لدفعه.

وهذا أصل آخر من أصول حفظ النفس، وهو لعمر الحق مظهر عملى على فكرة الحفظ الشامل لكل ما هو موجب لجلب مصلحة حقيقية للجسد أو الروح، أو ما لا قوام لهما صحيح بدونه كالعقل والمال والمسكن، حتى الراحة والطمأنينة.

فكل ذلك مظهر من مظاهر حفظ النفس.

الثالثة: يتحمل الضرر الخاص لدفع الضرر العام:

الضرر العام يصيب عموم الناس والضرر الخاص يصيب فردًا واحدًا أو فئة قليلة، ولهذا كان هذا الضرر دون الضرر العام، ولهذا يدفع الضرر العام وإن استلزم هذا الدفع إيقاع ضرر خاص.

وعلى هذه القاعدة بنيت أحكام كثيرة منها منع المفتى الماجن والطبيب الجاهل وإن كان فى هذا المنع ضرر لهما، وجواز هدم البيوت لمنع سريان الحريق، وتحديد أسعار المواد الغذائية وسائر المواد التى يحتاجها الناس عند طمع التجار فى زيادة أثمانها واحتكارها، ومنع إخراج بعض المواد من بلدة إلى أخرى إذا كان فى إخراجها ارتفاع الأسعار فى البلدة، وجواز هدم الجدار المائل على الطريق.

الرابعة: الضرر الأشد يزال بالضرر الأخف

يعنى أن الضرر تجوز إزالته بضرر أخف منه، ومن فروع هذه القاعدة تملك الشفيع لما أحدثه المشترى فى العقار بقيمته؛ ولا يكلف بالقلع، ولمن خشى على نفسه الهلاك جوعا أن يأخذ من مال غيره ما يدفع به الهلاك عن نفسه ولو جبرا على صاحبه إلا إذا كان صاحب المال محتاجًا إليه كاحتياجه هو له، والإجبار على أداء النفقات وحبس المدين المليء المماطل، ومثل حبس الماء لتخليص البلد من الغرق.

الخامسة: الضرورات تبيح المحظورات

الضرورة هى العذر الذى يجوز بسببه إجراء الشيء الممنوع وارتكاب المحظور، فهى ظرف قاهر يلجئ الإنسان إلى فعل المحرم، ومن فروع هذه القاعدة أكل الميتة عند الضرورة وإجراء كلمة الكفر عند الإكراه الشديد، وإلقاء بعض الحمولة من السفينة المشرفة على الغرق تخليصا للنفوس من الموت غرقًا وأخذ مال الغير لدفع الهلاك المحقق عن النفس ويجب أن يلاحظ أن ما أبيح للضرورة يقدر بقدرها أى لا يرتكب المحرم إلا بالقدر الذى تندفع به الضرورة فمن اضطر إلى أكل الميتة لا يأكل منها إلا بقدر ما يمسك عليه حياته ولا يشبع منها وإلقاء المتاع من السفينة يتحدد بقدر ما يدفع عنها الغرق.

السادسة: الحاجة تنزل منزلة الضرورة عامة أو خاصة

الحاجة العامة هى التى لا تخص ناسا دون ناس ولا قطرا دون قطر، بل تعمهم جميعًا كالحاجة إلى الإيجار والاستئجار، والخاصة هى التى تختص بناس دون ناس وفئة دون فئة، أو صنف دون صنف، كحاجة التجار إلى اعتبار البيع بالنموذج مسقطا لخيار الرؤية، ومثل تجويز بيع السلم وبيع الاستصناع فإن الحاجة إليهما قائمة فأجيزا.

ومثل ذلك يقال فى كل ما تتوقف عليه مصلحة ملحة فيها خير فردى أو جماعى، طالما يتوقف عليها وعلى اعتبارها حفظ الإنسان أو النوع الإنسانى، وحفظ النفس وفق الاصطلاح المشار إليه سابقا.

السابعة: درء المفاسد أولى من جلب المنافع:

القصد من تشريع الأحكام دفع المفاسد عن الناس وجلب المصالح لهم، والمصالح المحضة وكذلك المفاسد المحضة قليلة، والغالب منها اشتمل على المصالح والمفاسد، وعلى هذا إذا تعارضت مفسدة ومصلحة فإن دفع المفسدة يقدم على جلب المصلحة، لأن الشريعة اعتنت بالمنهيات أكثر من اعتنائها بالمأمورات، وعلى هذا يمنع الشخص من إجراء عمل ينتج ضررا بالغير أكثر من المنفعة التى يجنيها، كما فى تصرفه فى ملكه تصرفا ينتج ضررا كبيرا بجاره.

وعلى هذا أيضا يمنع من التصرف فى وجوه المباحات وإن لحق به منها خير، إذا كان ذلك الخير منغمرا بمفسدة تضر بالنفس أو الناس، وكان جانب الإضرار أرجح.

وعلى هذا قد يمتنع الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر، مع ما فيهما من مصلحة ظاهرة إذا ترتب عليهما مفسدة فيها إتلاف نفس أو غير ذلك.

وكل هذه القواعد وغيرها مظهر من مظاهر حفظ النفس فى الدين الإسلامى، وإنما كان ذلك حفظا للنفس لشمول المصطلح عندهم الروح والجسد والعقل والنسل والمال والحياة، وغير ذلك من

الحاجيات.

وليس من هذا الذى ذكر أمر التفت إليه علماء الفلسفة أو الاجتماع، لقصور مدلول النفس عندهم على الحياة، أو تلك القوى التى لا يملك أحد منهم اكتناه سرها، فتناولوا حفظ النفس ضمن درسهم لحقوق الإنسان، وشرعوا فى بيان حقه فى الحياة بصورة مجتزأة تؤثر أحيانا حياة الفرد على الجماعة فتمنع القصاص، أو جنحوا فى دراسة النفس مسلكا آخر أودى بهم إلى قصر مفهومها عن الأمراض الناجمة عن الغفلة الروحية، وأهملت جانب الجسد وحاجاته، وكلهم أيضا أغفل متعلقات الكائن الإنسانى التى لا غنى له عنها لقوام أمره كالعقل والمال والنسل.

وبذا تعرف خطأ قصور النفس فى اصطلاحهم، الأمر الذى أودى إلى خلل فى مناهجهم من ناحية، وطرقهم التى سلكوها للحفاظ عليها من ناحية أخرى.

وتعرف كذلك وسطية النهج الإسلامى، واتساع مفهومه لمختلف المسميات؛ بما يحقق المصلحة الراجحة دائما، واعتباره جانب النفس وما يصلح لها فى تشريع الأحكام وسن النواميس والقوانين، فلا ريب أن يكون هذا التشريع ممن خلق النفس وعلم كنهها، فاختار لها ما هو أصلح، وراعى فى أحكامه ما يكون قوامها سليما به فلم يغفل جانبا من جوانبها، ولم يترك متعلقا من متعلقاتها.

الخاتمة

وبعد هذا الاستعراض لمفهوم النفس والأحكام المشروعة للحفاظ عليها أقول:

إن الإنسان بمختلف ما أودع فيه من المكونات خلق لشرف عظيم، واكتن فى ثناياه على ما يؤهله للتصدر للأمانة التى كلف بحملها، وشرع له من الأحكام ما يضمن وجوده ويحفظ كينونته على الوجه الذى يساعده فى أداء ما أنيط به خير أداء.

فخلق مكونا من نفس وروح وجسد، وجعل التعانق فيما بينهم على وجه يجعل المختلف مؤتلفا، والمنفصل متصلا.

وقد تباينت أراء العلماء من فلاسفة وأهل اجتماع وتربية بحسب اختلاف مرجعياتهم فى تفسير النفس، ففسرها كل وفق مفهومه، وهى على تعدد آرائهم تفاسير مجتزأة، لم تقدم للنفس توضيحا شافيا، والتبس فيها مفهوم النفس بمفهوم الروح، أو اقتصر فيها على تفسير النفس باعتبار ما يظهر لها من آثار فى الواقع الخارجى.

ولا ريب أن تفسيرا لن يطال حقيقة النفس ما لم يكن مستنده كتاب الله وسنة نبيه، فهى من الأمور الغيبية التى لا سبيل للوقوف على حقيقتها إلا بإيقاف من الشارع، وإن أى محاولة لفهم

حقيقتها مستندة إلى النظر والفكر سيرجع بها العقل خاسئا وهو حسير.

من أجل ذلك أضربت الصفح عن أقوالهم اكتفاءً بما فى التنزيل من غزير إرشاد حول تلك الحقائق التى غارت وحارت بها العقول، فبينت معنى النفس من الوجهة القرآنية، وعرضت لما تجمعها من علاقة مع الروح والجسد، وخلصت أن حفظ النفس مصطلح ممتد ليشمل حفظ الروح والجسد مع حفظ النفس، إذ لا غناء لأحدهم عن صاحبيه.

ثم بينت أن الشرع جعل الأساس فى سن أحكامه رعاية المصلحة الحقيقية للنفس والروح والجسد، وبذا تحقق بمفهوم حفظ النفس، وتقدم مبايناً ما عرفه التاريخ من محاولات ظن أصحابها فيها تحقيق الأمن والأمان للنفس، وأنّا لهم ذلك ولم يوفقوا بداية للوقوف على فهم صحيح لها، فخلطوا بينها وبين غيرها، فاختلط عليهم الأمر بحفظها مع حفظ غيرها من مكنونات الإنسان.

لكن الموفق فى ذلك من وقفه الله على سره فى خلقه، وأرشده إلى الحكمة فى تشريعه للأحكام، فيتحقق بالفهم الصحيح.

ولقد حاولت استجلاء النص بحثا عن حكمة الله فى خلقه وحكمه فى مخلوقاته، وسره فى تشريعاته، وما سلكه من سبل لحفظ النفس بما يضمن أيضا سلامة الروح والجسد، ضمن نظرته الشمولية والتفصيلية فى التشريع.

والله أسأل أن أكون قد وفقت لعرض المادة فيه بالصورة اللائقة، فإن أصبت فبفضل الله ومنه، وإن أخطأت فبجهل العبد وضعفه، والله يغفر ما كان لنا من الزلل والخطأ.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

الهوامش:

([1]) المستصفى: ٦١/١.

(٢) الموافقات: ٢٩٨/٣، وانظر القيود الواردة على سلطة الدولة فى الإسلام وضماناتها: ٧٧.